

قرار رقم (٧٩٠) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٢

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩
بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢
بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد
 وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكثواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل
خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتخصيص والفيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٩/٢٢.

"قرار"

مادة أولى : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا
الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً
من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
١	احمد سرور المغاوري محمد الطلحاي	٣٠٢٩١	الدلتا - حياة
٢	علي جلواني عبد الباري علي	٣٠٢٩٢	الدلتا - حياة
٣	محمد ممدوح محمد محمد مسعود	٣٠٢٩٣	الدلتا - حياة
٤	محمد خالد سعيد شحاته محمود	٣٠٢٩٤	الدلتا - حياة
٥	سالم زكريا سالم احمد سالم	٣٠٢٩٥	الدلتا - حياة



٤٦٠٧٦

م.د. م.د. م.د.

٦.	حسين عادل حسين عبد العال	٣٠٢٩٦	الدلتا - حياة
٧.	اسراء عبد المنعم محمود فرحان	٣٠٢٩٧	الدلتا - حياة
٨.	هند صابر سند محمد عطوه	٣٠٢٩٨	الدلتا - حياة
٩.	قمر مسعد محمد محمود زنو	٣٠٢٩٩	الدلتا - حياة
١٠.	محمود محمد عطيه مصطفى الطناحي	٣٠٣٠٠	الدلتا - حياة
١١.	لرمين جورجى عوض ميخائيل عيده	٣٠٣٠١	الدلتا - حياة
١٢.	محمد عبد الرحمن علي شكري	٣٠٣٠٢	التجاري الدولي - حياة
١٣.	مصطفى مجدى زكى حسين خليل الشاعر	٣٠٣٠٣	التجاري الدولي - حياة
١٤.	سماح محمد ابراهيم متولى	٣٠٣٠٤	مصر - حياة
١٥.	احمد عماد علي عبيد	٣٠٣٠٥	البحر
١٦.	زينه سمير مريد فارس	٣٠٣٠٦	البحر
١٧.	اسحق عيد عوض جرجس	٣٠٣٠٧	البحر
١٨.	احمد محمد سلامه فرج	٣٠٣٠٨	البحر
١٩.	محمد مجدى جمال الدين عبد السلام	٣٠٣٠٩	البحر
٢٠.	باكينام محمود كامل محمد حسب قرايش	٣٠٣١٠	البحر
٢١.	محمد فايز محمد عفيفي	٣٠٣١١	البحر
٢٢.	لينا ابراهيم شكري جريس	٣٠٣١٢	البحر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط

س.م.م.م.م.

رئيس مجلس إدارة الهيئة



٤٦٠٢٦